



Distr.
GENERAL

A/37/185
20 April 1982
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون
البند ١٧ (هـ) من القائمة الأولية *

تعيينات لملء الشواغر في هيئات فرعية
وتعيينات أخرى

تعيين ثلاثة أعضاء في المحكمة الإدارية
للأمم المتحدة

مذكرة من الأمين العام

١- تنص الفقرتان ١ و ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة (قرار الجمعية العامة ٣٥ ألف (د - ٤) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٩) على ما يلي :

" ١- تتألف المحكمة من سبعة أعضاء . ولا يجوز ان يكون بها أكثر من عضو واحد من رعايا دولة بعينها . وتشكل المحكمة للنظر في اية حالة من ثلاثة أعضاء فقط .

" ٢- تعيين الجمعية العامة الاعضاء لفترة ثلاث سنوات ويجوز اعادة تعيينهم ؛ على ان مدة عضوية اثنين من الاعضاء المعينين في أول تأليف للمحكمة يجب ان تنتهي بعد مضي سنة واحدة ومدة عضوية اثنين بعد مضي سنتين . أما العضو المعين بدلا من عضو لم يكمل مدته فيتم مدة سلفه .

٢- وتتألف المحكمة حاليا من الاعضاء التالية اسماؤهم :

السيد اندريه استور (هنگاريا) * * *

السيدة بول باستيد (فرنسا) *

السيد لويس ماريا دي بوساكس مونتيرو (أوروغواي) * * *

- السيد موتيرالي تشيكانكي (زائير) *
- السيد هربرت ريس (الولايات المتحدة الأمريكية) ** *
- السيد ساموند راناث سن (الهند) *
- السيد ارنولد ويلفريد جوفرى كين (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) **

-
- * تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ .
- ** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ .
- *** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٤ .

٣- ونظرا لان مدة عضوية السيدة باستيد والسيد تشيكانكي والسيد سن ستنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ، فانه يلزم ان تعين الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ثلاثين أشخاص لملء الشواغر الناتجة عن ذلك . وسيحمل الاشخاص الثلاثة الذين سيعلنون على هذا النحو لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٣ .

٤- وفي الدورات السابقة ، كانت اللجنة الخاصة تقدم مشروع مقرر الى الجمعية العامة يتضمن اسماء الاشخاص الموصى بتعيينهم . ومن المقترح اتباع اجراء مماثل في الدورة السابعة والثلاثين .